أساليب الإقناع وتأثيراتها الإيجابية من خلال الأحاديث النبوية

أ.سلاف القيقط
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة - الجزائر -

ملخص:

استعمل النبي – صلى الله عليه وسلم – في عملية إقناع الناس وتطييب نفوسهم ورفع الشك والريب الذي قد يراودهم أساليب متنوعة ومختلفة منها: قوة وحسن البيان، والسلوك والقدوة الحسنة، وبيان العلة، والتقابل والتشابه، وضرب الأمثال، وتقديم الدليل والبرهان، والعاطفة .

وقد اعتمد في جميعها أسلوب الحوار والتدرج أحيانا في إيصال رسالته الإقناعية: كما كان يراعي حال ونمط المخاطب، وكلها مهارات في الإقناع لا يؤتاها إلا صاحب الحكمة .

ولفعالية هذه الأساليب ونجاعتها كانت نتائجها فورية وآثارها واضحة جلية في استجابة المخاطبين لموضوع الإقناع .

- Le résumé :

Pour persuader les êtres humains, le prophète -Q.S.S.L- use des différentes méthodes telles que :

Les paroles appréciables et évidentes, des bonnes manières exemplaires , démontre rigoureusement les causes , compare les ressemblances , cite les exemples , apporte des preuves et les sentiments.

Le prophète -Q.S.S.L- s'est aussi basé sur le dialogue pour transmettre un message convaincant en tenant compte des critères et du caractère physiques et moral de la personne.

L'ensemble de ces adresses persuasives ne s'appliquent qu'à la personne qui a de la sagesse.

Les aspects suscités sont efficaces dont les résultats apparaissent instantanément et clairement dans l'acceptation des personnes.

بسم الله الرّحمن الرّحيم

الحمد لله رب العالمين.. والصلاة والسلام على محمد خير الخلق أجمعين .. وعلى آله وصحبه والتابعين .. ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أثارت خطابات النبي – صلى الله عليه وسلم – ومواقفه في بعض الأحيان غموضا ولبسا وتساؤلات كثيرة عند الصحابة – رضي الله عنهم – . وللإجابة عنها ودفع تلك الشبهات وإقناعهم بفحوى تلك الخطابات استعمل – عليه الصلاة والسلام – أساليب متعددة ومتنوعة، قائمة على الحوار ومراعاة نمط المخاطبين وأحوالهم.

وقد أثبتت هذه المناهج فاعليتها في إيصال رسالته- عليه الصلاة والسلام- الإقناعية والتأثير على الغير ممن خوطب بها أو استقبلها.

ولتجلية هذه الأساليب، وحكمته – صلى الله عليه وسلم – في استعمالها، وإبراز تأثيراتها الإيجابية، تتبعت جملة من الأحاديث في هذا المجال، وصنفتها ورتبتها .. فكان هذا البحث تحت عنوان :

أساليب الإقناع وتأثيراتها الإيجابية من خلال الأحاديث النبوية

وسأشرع في عرض المادة العلمية لهذا البحث على المنوال الآتي:

الفرع الأول : أسلوب الإقناع بقوة وحسن البيان .

الحديث الأول :

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَمِعَ خُصُومَةً بِبَابِ حُجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ **:[إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِيَ لَهُ بِذَلِكَ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنْ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا.** (1)

- قال النووي: " وقوله -صلى الله عليه وسلم- : [**إنما أنا بشر**] معناه التنبيه على حالة البشرية، وأن البشر لا يعلمون من الغيب وبواطن الأمور شيئا إلا أن يطلعهم الله تعالى على شيء من ذلك، وأنه يجوز عليه في أمور الأحكام ما يجوز عليهم، وأنه إنما يحكم بين الناس بالظاهر، والله يتولى

(1) - أخرجه :

- أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل بن مغيرة الجعفي (256هـ):صحيح البخاري، -مطبوع مع فتح الباري لابن حجر-، ترقيم : محمّد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة -بيروت-، ح (6645) كتاب : الأحكام، باب : من قضي له بحق أخيه فلا يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يحل حراما ولا يحرم حلالا.

- أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (261هـ): صحيح مسلم، ترقيم : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي -بيروت-،ح (3232) ،كتاب: الأقضية، باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة

السرائر، فيحكم بالبينة وباليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر مع إمكان كونه في الباطن خلاف ذلك، ولكنه إنما كلف الحكم بالظاهر، وهذا نحو قوله -صلى الله عليه وسلم- : [**أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله**] ... ولو شاء الله تعالى لأطلعه- صلى الله عليه وسلم -على باطن أمر الخصمين فحكم بيقين نفسه من غير حاجة إلى شهادة أو يمين، لكن لما أمر الله تعالى أمته باتباعه والاقتداء بأقواله وأفعاله وأحكامه أجرى له حكمهم في عدم الاطلاع على باطن الأمور، ليكون حكم الأمة في ذلك حكمه، فأجرى الله تعالى أحكامه على الظاهر الذي يستوي فيه هو وغيره ؛ ليصح الاقتداء به، وتطيب نفوس العباد للانقياد للأحكام الظاهرة من غير نظر إلى الباطن ... قوله -صلى الله عليه وسلم -: [**فإنما أقطع له به قطعة من النار**] معناه : إن قضيت له بظاهر يخالف الباطن فهو حرام يؤول به إلى النار...قوله -صلى الله عليه وسلم- : [**فليحملها أو يذرها**] – رواية مسلم -، ليس معناه التخيير، بل هو التهديد والوعيد، كقوله تعالى: (فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ) [الكهف:29]وكقوله سبحانه:(اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ)[فصلت: 40]."[1]

- قال ابن حجر : " وفي هذا الحديث من الفوائد : إثم من خاصم في باطل حتى استحق به في الظاهر شيئا هو في الباطن حرام عليه ... وفيه أن من احتال لأمر باطل بوجه من وجوه الحيل حتى يصير حقا في الظاهر ويحكم له به، أنه لا يحل له تناوله في الباطن ولا يرتفع عنه الإثم بالحكم ... ولعل السر في قوله [**إنما أنا بشر**] امتثال قول الله تعالى (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ) [الكهف:110]أي في إجراء الأحكام على الظاهر الذي يستوي فيه جميع المكلفين، فأمر أن يحكم بمثل ما أمروا أن يحكموا به، ليتم الاقتداء به وتطيب نفوس العباد للانقياد إلى الأحكام الظاهرة من غير نظر إلى الباطن ... وفيه : إن التعمق في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم، فإن المراد بقوله " أبلغ " أي أكثر بلاغة " ولو كان ذلك في التوصل إلى الحق لم يذم وإنما يذم من ذلك ما يتوصل به إلى الباطل في

(1) - أبو زكرياء محيي الدّين أبو شرف النّووي (676هـ)، شرح النّووي على صحيح مسلم : تحقيق: عصام الصبابطي، حازم محمّد، عماد عامر، دار الحديث -القاهرة- ط (1) : (1415هـ-1994م)،(216/20).

صورة الحق... وفي الحديث أيضا: موعظة الإمام الخصوم ليعتمدوا الحق والعمل بالنظر الراجح وبناء الحكم عليه وهو أمر إجماعي للحاكم والمفتي. "[1]

• يقر الرسول – صلى الله عليه وسلم – في هذا الحديث ببشريته، فهو يحكم بين الناس بالظاهر إن لم يطلعه الله -عز وجل- بالحكم اليقيني في المسألة التي تعرض عليه، فحذر المؤمن الذي قد يقنع غيره، فيأخذ بقوة حجته حق أخيه بغير وجه حق، هذه أن ذلك يؤول به إلى الثأر، فقال: [**فإنما أقطع له به قطعة من النار**].

الحديث الثاني:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا " أَنَّهُ قَدِمَ رَجُلَانِ مِنْ الْمَشْرِقِ فَخَطَبَا فَعَجِبَ النَّاسُ لِبَيَانِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - **: [إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا أَوْ إِنَّ بَعْضَ الْبَيَانِ لَسِحْرٌ] ".** [2]

- قال النووي: " قوله- صلى الله عليه وسلم- : [**وإن من البيان سحرا**] قال أبو عبيد: هو من الفهم وذكاء القلب . قال القاضي: فيه تأويلان أحدهما: أنه ذم لأنه إمالة القلوب وصرفها بمقاطع الكلام إليه حتى يكسب من الإثم به كما يكسب بالسحر ... والثاني أنه مدح لأن الله تعالى امتن على عباده بتعليمهم البيان وشبهه بالسحر لميل القلوب إليه وأصل السحر الصرف فالبيان يصرف القلوب ويميلها إلى ما تدعو إليه... وهذا التأويل الثاني هو الصحيح المختار."[3]

- قال ابن حجر:" ... قال ابن التين : ... والبيان نوعان، الأول ما يبين به المراد، والثاني تحسين اللفظ حتى يستميل قلوب السامعين . والثاني هو الذي يشبه بالسحر، والمذموم منه ما يقصد به الباطل، وشبهه بالسحر لأن السحر صرف الشيء عن حقيقته ... قال صعصعة : صدق رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بالحجة من صاحب الحق فيسحر الناس بيانه فيذهب بالحق. "[4]

• البيان في الكلام من الفهم وذكاء القلب، وهو أعظم وسيلة من وسائل الإقناع، وقد امتدحه النبي – صلى الله عليه وسلم - فشبهه بالسحر لميل القلوب

---

(1) - أحمد علي بن حجر العسقلاني (852هـ):فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة -بيروت-،(216/20).

(2) - أخرجه :

- البخاري في صحيحه : ح (5325) كتاب :الطب، باب : إن من البيان سحرا .
- مسلم في صحيحه :ح (1437) ،كتاب :الجمعة، باب : تخفيف الصلاة والخطبة

(3) - النووي : شرح مسلم (249/3)

(4) -ابن حجر : فتح الباري (409/14)

عادة إلى تصديق الكلام البليغ الفصيح . وقوة البيان من الأمور الممدوحة في الإقناع إن استعمله صاحبه لبيان الحق وإقناع الغير به، وقد يصبح مذموما إن أقنع ببيانه هذا غيره فسحرهم به وذهب بحقوقهم رغم أنهم هم أصحاب الحق .

الحديث الثالث :

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ :" أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ... حَتَّى جَاءَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ، [**فَقَالَ : اقْرَأْ، قَالَ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ، قَالَ : فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ ك اقْرَأْ. قُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ، فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ : اقْرَأْ.فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِقَارِئٍ . فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي، فَقَالَ :** (**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ**)، فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَرْجُفُ فُؤَادُهُ فَدَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ بِنْتِ خُوَيْلِدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، فَقَالَ : [**زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي**]، فَزَمَّلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ ،فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ : [**لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي**]، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ : كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الضَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ **".** [1]

- قال النووي : " قولها : (قالت له خديجة كلا أبشر فوالله لا يخزيك الله أبدا والله إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق) – رواية مسلم -

- أما قولها (كلا) فهي هنا كلمة نفي وإبعاد ... وأما قولها : (لا يخزيك) فهو بضم الياء وبالخاء المعجمة كذا هو في رواية يونس وعقيل، وقال معمر وفي رواية : (يحزنك) ... والخزي الفضيحة والهوان .

- وأما (صلة الرحم) فهي الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول فتارة تكون بالمال، وتارة بالخدمة، وتارة بالزيارة والسلام وغير ذلك .

(1) - أخرجه :
- البخاري في صحيحه : ح (3) كتاب : بدء الوحي، باب : بدء الوحي .
- مسلم في صحيحه :ح (231) ،كتاب : الإيمان، باب : بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

- وأما (الكل) فهو بفتح الكاف وأصله الثقل، ومنه قوله تعالى : (وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ) [النحل : 76]ويدخل في حمل الكل الإنفاق على الضعيف واليتيم والعيال وغير ذلك وهو من الكلال وهو الإعياء .

- وأما قولها (وتكسب المعدوم) فهو - بفتح التاء - هذا هو الصحيح المشهور ... ورواه بعضهم بضمها ... وأما معنى (تكسب المعدوم) فمن رواه بالضم فمعناه تكسب غيرك المال المعدوم أي تعطيه إياه تبرعا فحذف أحد المفعولين، وقيل : معناه تعطي الناس ما لا يجدونه عند غيرك من نفائس الفوائد ومكارم الأخلاق

وأما رواية الفتح فقيل معناها كمعنى الضم، وقيل : معناها تكسب المال المعدوم وتصيب منه ما يعجز غيرك عن تحصيله وكانت العرب تتمادح بكسب المال المعدوم لا سيما قريش وكان النبي صلى الله عليه وسلم محظوظا في تجارته ...

- وأما قولها (وتقري الضيف) فهو بفتح التاء قال أهل اللغة : يقال : قريت الضيف أقريه قرى بكسر القاف مقصور وقراء بفتح القاف والمد . ويقال للطعام الذي يضيفه به قرى بكسر القاف مقصور ويقال لفاعله : قار مثل قضى فهو قاض .

وأما قولها (وتعين على نوائب الحق) فالنوائب جمع نائبة وهي الحادثة إنما قالت نوائب الحق لأن النائبة قد تكون في الخير وقد تكون في الشر

قال العلماء رضي الله عنهم : معنى كلام خديجة رضي الله عنها إنك لا يصيبك مكروه لما جعل الله فيك من مكارم الأخلاق وكرم الشمائل . وذكرت ضروبا من ذلك وفي هذا دلالة على أن مكارم الأخلاق وخصال الخير سبب السلامة من مصارع السوء... وفيه أعظم دليل وأبلغ حجة على كمال خديجة - رضي الله عنها-، وجزالة رأيها، وقوة نفسها، وثبات قلبها، وعظم فقهها. "[1]

- قال ابن حجر: " ... ثم استدلت على ما أقسمت عليه من نفي ذلك أبدا بأمر استقرائي وصفته بأصول مكارم الأخلاق ؛ لأن الإحسان إما إلى الأقارب أو إلى الأجانب، وإما بالبدن أو بالمال، وإما على من يستقل بأمره أو من لا يستقل، وذلك كله مجموع فيما وصفته به ... وقولها " وتعين على نوائب الحق " هي كلمة جامعة لأفراد ما تقدم ولما لم يتقدم ... " وتصدق الحديث " وهي من أشرف الخصال ... وفي هذه القصة من الفوائد استحباب تأنيس من نزل به أمر

(1) - النووي : شرح مسلم (287/1).

بذكر تيسيره عليه وتهوينه لديه، وأن من نزل به أمر استحب له أن يطلع عليه من يثق بنصيحته وصحة رأيه. "[1]

• عرضت خديجة - رضي الله عنها – بين يدي رسول الله – صلى الله عليه وسلم - هذه الخصال الحميدة الفاضلة معتبرة إياها استدلالا قاطعا ومقنعا له بأنه سيكون نبي هذه الأمة وبقوة بيانها أقنعته بأهليته وكفاءته لتبوء هذه المكانة، وحيازة هذا الشرف، وبذلك حسب لها هذا الموقف العكسي، إذ أنها هي التي استدلت على نبوته – عليه السلام – في حين كان يفترض أن يكون هذا الإقناع والاستدلال من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لها، وهذا ما أثبته ابن حجر حين قال : " ثم استدلت على ما أقسمت عليه بأمر استقرائي " -كما بينه سابقا -، فاستحقت - رضي الله عنها – ذلك الوسام الذي أشاد النووي به وهو يشرح هذا الحديث فقال : ".... وفيه أعظم دليل وأبلغ حجة على كمال خديجة –رضي الله عنها – وجزالة رأيها، وقوة نفسها، وثبات قلبها، وعظم فقهها ".

ولئن كان في كلام خديجة الحجة التي أقنعت النبي – صلى الله عليه وسلم – فاطمأنت نفسه، وذهب عنه ما كان يجد، فقد كان في سلوكه وتصرفاته – عليه الصلاة والسلام- ما أقنع خديجة باستحقاقه لهذه المنزلة، فراحت تدافع وتنافح وتقدم البراهين على ذلك.

الفرع الثاني : أسلوب الإقناع بالسلوك والقدوة الحسنة.

الحديث الأول :

عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانَ يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ قَالا – في صلح الحديبية-: " ... (فلما فرغ من قضية الكتاب)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِأَصْحَابِهِ : **[قُوموا فَانْحَرُوا ثُمَّ احْلِقُوا]**. قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنْ النَّاسِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتُحِبُّ ذَلِكَ ؟ اخْرُجْ ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ، فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ نَحَرَ بُدْنَهُ وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا" [2]

(1) - ابن حجر : فتح الباري (4/1).

(2) - أخرجه :

- البخاري في صحيحه : ح (2529) كتاب : الشروط، باب : الشُّرُوطِ فِي الْجِهَادِ وَالْمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الْحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ.

- قال ابن حجر : " قوله : (فلما فرغ من قضية الكتاب) زاد ابن إسحاق في روايته " فلما فرغ الكتاب أشهد على الصلح رجالا من المسلمين ورجالا من المشركين ... قوله : (فوالله ما قام منهم رجل) قيل كأنهم توقفوا لاحتمال: أن يكون الأمر بذلك للندب، أو لرجاء نزول الوحي بإبطال الصلح المذكور، أو تخصيصه بالإذن بدخولهم مكة ذلك العام لإتمام نسكهم، وسوغ لهم ذلك لأنه كان زمان وقوع النسخ، ويحتمل : أن يكونوا ألهتهم صورة الحال فاستغرقوا في الفكر لما لحقهم من الذل عند أنفسهم من ظهور قوتهما واقتدارهم في اعتقادهم على بلوغ غرضهم وقضاء نسكهم بالقهر والغلبة، أو أخروا الامتثال لاعتقادهم أن الأمر المطلق لا يقتضي الفور، ويحتمل : مجموع هذه الأمور ... قوله : (فذكر لها ما لقي من الناس) في رواية ابن إسحاق " فقال لها ألا ترين إلى الناس؟ إني آمرهم بالأمر فلا يفعلونه " وفي رواية أبي المليح " فاشتد ذلك عليه، فدخل على أم سلمة فقال : هلك المسلمون، أمرتهم أن يحلقوا وينحروا فلم يفعلوا، قال فجلى الله عنهم يومئذ بأم سلمة ". قوله : (قالت أم سلمة : يا نبي الله أتحب ذلك ؟ اخرج ثم لا تكلم أحدا منهم) زاد ابن إسحاق " قالت أم سلمة : يا رسول الله لا تكلمهم، فإنهم قد دخلهم أمر عظيم مما أدخلت على نفسك من المشقة في أمر الصلح ورجوعهم بغير فتح "، ويحتمل أنها فهمت عن الصحابة أنه احتمل عندهم أن يكون النبي -صلى الله عليه وسلم- أمرهم بالتحلل أخذا بالرخصة في حقهم وأنه هو يستمر على الإحرام أخذا بالعزيمة في حق نفسه، فأشارت عليه أن يتحلل لينتفي عنهم هذا الاحتمال، وعرف النبي -صلى الله عليه وسلم- صواب ما أشارت به ففعله فلما رأى الصحابة ذلك بادروا إلى فعل ما أمرهم به إذ لم يبق بعد ذلك غاية تنتظر . وفيه فضل المشورة، وأن الفعل إذا انضم إلى القول كان أبلغ من القول المجرد، وليس فيه أن الفعل مطلقا أبلغ من القول، وجواز مشاورة المرأة الفاضلة، وفضل أم سلمة ووفور عقلها حتى قال إمام الحرمين : لا نعلم امرأة أشارت برأي فأصابت إلا أم سلمة . كذا قال . وقد استدرك بعضهم عليه ببنت شعيب في أمر موسى . ونظير هذا ما وقع لهم في غزوة الفتح ... من أمره لهم بالفطر في رمضان، فلما استمروا على الامتناع تناول القدح فشرب، فلما رأوه شرب شربوا". [1]

• قد يكون الفعل في بعض الأحيان والمناسبات أوقع على النفس وأبلغ تأثيرا فيها من القول. وهوإليه ما تنبهت أم سلمة – رضي الله عنها – فنبهت إليه

(1) - ابن حجر : فتح الباري (283/8)

النبي – صلى الله عليه وسلم – حين أشارت عليه بأن يمسك عن هذا الأخير ويشرع في تنفيذ ما أمر به الناس ليكون بسلوكه هذا قدوتهم للامتثال فتقوم عليهم بذلك الحجة، ولا يجدوا بعد ذلك ذريعة للتقاعس أو التوقف في أمره . وكذلك كان الحال، فما كاد النبي – صلى الله عليه وسلم – أن يفرغ من تحلله حتى هبّوا جميعا إلى التأسي بفعله واتباع هديه، وفي هذا دليل واضح على مدى قوة هذا الأسلوب في الإقناع .

الحديث الثاني :

عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَقَالَ **:[أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ]**، قَالَ أُسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ خَطِيبًا فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ **:[أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ النَّاسَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمْ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا]**، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقُطِعَتْ يَدُهَا فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَتْ. قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - [1]

- قال ابن حجر: " إنما خص - صلى الله عليه وسلم- فاطمة ابنته بالذكر لأنها أعز أهله عنده، ولأنه لم يبق من بناته حينئذ غيرها، فأراد المبالغة في إثبات إقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة في ذلك ... فناسب أن يضرب المثل بها ... وفيه ترك المحاباة في إقامة الحد على من وجب عليه ولو كان ولدا أو قريبا أو كبير القدر والتشديد في ذلك والإنكار على من رخص فيه أو تعرض للشفاعة فيمن وجب عليه . وفيه جواز

ضرب المثل بالكبير القدر للمبالغة في الزجر عن الفعل ومراتب ذلك مختلفة . "[2]

---

(1) - أخرجه :

- البخاري في صحيحه: ح (3965) كتاب : المغازي، باب : وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب .

- مسلم في صحيحه :ح (3197) ،كتاب :الحدود، باب : قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود .

(2) - ابن حجر : فتح الباري (203/19).

• احتج النبي – صلى الله عليه وسلم – بما عرف عنه من التزام العدل والقسط في تطبيق أحكام الله ومنها الحدود التي جيء يستشفع في واحد منها وهو حد السرقة، لإقناع من جاء مستشفعا للمرأة التي سرقت بوقوع ما أقره من حكم، وجعله يتقبل ذلك من غير طمع في تعطيل حدود الله . وقد ذكر النبي – صلى الله عليه وسلم – ابنته الزهراء صاحبة المقام الشريف من عصمها الله من مثل هذا المقام هذه في أهلها مبالغة في الزجر وتأكيدا على تنفيذ الحد وإيقاع العقوبة من غير محابات.

الحديث الثالث:

عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ: " كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ : فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ ثُمَّ لَحِقْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ ؟ فَقُلْتُ : خَشِيتُ الصُّبْحَ فَنَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: **أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ ؟** فَقُلْتُ بَلَى وَاللَّهِ، **قَالَ : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ.** [1]

- قال النووي:" قوله: (ويوتر على الراحلة) فيه دليل لمذهبنا ومذهب مالك وأحمد، والجمهور أنه يجوز الوتر على الراحلة في السفر حيث توجه، وأنه سنة ليس بواجب. "[2]

- قال ابن حجر : " قوله : (أما لك في رسول الله أسوة) فيه إرشاد العالم لرفيقه ما قد يخفى عليه من السنن، قوله : (بلى والله) فيه الحلف على الأمر الذي يراد تأكيده." [3]

• أقنع سيدنا عبد الله ابن عمر سيدنا سعيد بن يسار أنه يجوز الوتر على الراحلة في السفر بدليل صريح متمثل في وجوب الاقتداء برسول الله – صلى الله عليه وسلم – فقال : " أما لك في رسول الله أسوة ".

الحديث الرابع :

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَ : " لَمَّا نَزَلَتْ [**وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ**] صَعِدَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي : [**يَا**

(1) - أخرجه :
- البخاري في صحيحه : ح (944) كتاب :الجمعة، باب : الوتر على الدابة.
- مسلم في صحيحه :ح (1133) ،كتاب : صلاة المسافرين وقصرها، باب : جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت.
(2) - النووي : شرح مسلم (287/1).
(3) - ابن حجر : فتح الباري (429/3).

بَنِي فِهْرٍ يَا بَنِي عَدِيٍّ] لِبُطُونِ قُرَيْشٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ. فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ، فَقَالَ **:** [**أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالْوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ ؟**]، قَالُوا : نَعَمْ مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا قَالَ : [**فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ**]، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ : تَبًّا لَكَ سَائِرَ الْيَوْمِ، أَلِهَذَا جَمَعْتَنَا ؟ فَنَزَلَتْ [**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ مَا أَغْنَى عَنْهُ مَالُهُ وَمَا كَسَبَ**] [(1)].

• استأنس النبي- صلى الله عليه وسلم- أول ما خاطب قومه وعشيرته برسالته ودعاهم إلى اتباع دعوته بما عهدوه منه من صدق في الحديث وتورع عن صنوف الغش والكذب، أملا في إقناعهم بصدق ما جاء به، وتقبله . ذلك أنه من لا يكذب في كلام الناس يستحيل عقلا أن يكذب في كلام الله .

- الفرع الثالث : أسلوب الإقناع ببيان العلة

الحديث الأول :

عن أبي سعيد الخدري-τ- قال : " خرج رسول الله -ρ- في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمرّ على النساء، فقال : [**يا معشر النّساء تصدَّقن، فإنّي أُريتُكُنَّ أكثر أهل النّار**]. فقلن : وبما يا رسول الله ؟ قال : [**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ**]. قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال : [**أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟**] قلن : بلى. قال : [**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟**] قلن : بلى. قال : [**فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا**]" [(2)].

- قال ابن حجر**:** " ويظهر لي أن ذلك من جملة أسباب كونهن أكثر أهل النار "[(3)].

- قال النووي: " وفيه مراجعة المتعلم العالم، والتابع المتبوع فيما قاله إذا لم يظهر له معناه، كمراجعة هذه الجزلة - رضي الله عنها-"[(4)].

---

(1) - أخرجه :البخاري في صحيحه : ح (4397)، كتاب : تفسير القرآن،باب : [وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ]

- مسلم في صحيحه :ح (307) ،كتاب: الإيمان، باب: فِي قَوْلِهِ تَعَالَى [وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ]

(2) – أخرجه: البخاري في صحيحه :ح (298)، ك : الحيض، ب : ترك الحائض الصوم.
مسلم في صحيحه : ح (80)، ك: الإيمان، ب : بيان نقصان الإيمان.

(3) - ابن حجر : فتح الباري (476/1) .

(4) - النووي : شرح مسلم (176/1)**.**

• حث النبي-ρ- النّساء في هذا الحديث على الصدقة ولشحذ هممهن لذلك وإقناعهن بقوة الالتزام بأمره كشف لهن علة هذا الأمر وما أريه من سوء مآل الكثير منهن يوم القيامة إذ سيكنَّ يومئذ أغلب أهل النار، لعله أن يدفعن بصدقاتهن عن أنفسهن ويكنّ من القلة الناجية. ولدفع أي شك في هذه الحقيقة كشف لهن أسبابها والتي ردها إلى أمرين، أحدهما :كثرة اللعن، والآخركفران العشير. ثم وبناء على رغبتهن بين لهن الأسباب الأصلية التّي أوجدت عند المرأة هذين الخلقين المذمومين والمتمثلة في نقص العقل والدين، ولعل في إجابته -ρ- للسّائلة عن مفهوم النقصان، وتوضيحه لما أشكل عليها فهمه، ومحاولة ربط ذلك بواقع النساء عموما ما يجلي ذلك أكثر. حيث فسر -عليه الصلاة والسلام- نقصان العقل بما أقرّ من أن شهادة المرأة على النّصف من شهادة الرجل.

- قال المازري: "تنبيه منه -ρ- على ما وراءه وهو ما نّبه الله تعالى عليه في كتابه بقوله تعالى: { أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى } [البقرة: 282]. أي أنهنّ قليلات الضبط "[1]. سريعات النّسيان.

كما فسر نقصان الدّين بامتناع النساء أثناء فترة الحيض عن الصلاة وعن الصيام، الأمر الذي يؤدي إلى فتور علاقة المرأة الحائض بربها حيث ستنقطع عن وسيلتين من أهم وسائل الوصل، وهما الصلاة : الصلة المباشرة والقوية بالله، والصّيام الذي هو جنّة وزكاة النّفس في الوقت الذي تكون فيه معرضة لاضطرابات نفسيّة قد تؤثّر سلبا على سلوكاتها، فتؤدّي إلى فحش اللّسان عند بعض النّساء حيث يغلب عليهن اللّعن، فإذا أضيف إلى ذلك كله ما جبلت عليه النساء من سرعة النّسيان كان الأثر الآخر وهو جحود الإحسان.

وهكذا لجأ النبي - ρ - في إقناع الحاضرات بالمبادرة إلى امتثال أمره، والتصديق بما أخبرهن به إلى بيان وجه العلة في كل ذلك بما لا يدَع مجالا للشك، مستعينا في ذلك بما أقره الشرع وأصل الخلق، وما هو معلوم من أمر النساء. وقد أتى هذا الأسلوب على الفور أكله وظهرت ثمرته في جعل الحاضرات يتصدقن من حليهن ويلقين في ثوب بلال من أقرطتهن وخواتمهن - كما جاء في رواية مسلم-.

الحديث الثاني : .

(1) - النووي : شرح مسلم (68/2).

عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: " كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعِنْدَهُ مَيْمُونَةُ، فَأَقْبَلَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ أُمِرْنَا بِالْحِجَابِ. فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : [**احْتَجِبَا مِنْهُ**]، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَيْسَ أَعْمَى لَا يُبْصِرُنَا وَلَا يَعْرِفُنَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:[**أَفَعَمْيَاوَانِ أَنْتُمَا أَلَسْتُمَا تُبْصِرَانِهِ**]" [(1)].

- قال أبو حاتم : قوله - ρ- : "[**أفعمياوان أنتما ؟**] لفظة استخبار مرادها الزجر عن نظرهما إلى الرجل الذي كف" [(2)].

- قال النووي:" يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبي كما يحرم عليه النظر إليها ... لأن الفتنة مشتركة وكما يخاف الافتتان بها تخاف الافتتان به "[(3)].

- وقال ابن حجر: " يحتمل أن يكون ذلك لتغليظ أمر الحجاب في حق أمهات المؤمنين "[(4)].لما لهن من الخصوصية في هذا الشأن .

• وقد استغربت ميمونة وأم سلمة – رضي الله عنهن- أمر النبي – ρ– بالاحتجاب من ابن أم مكتوم وهو رجل أعمى ليس له أن يراهما، مما دفعهما إلى مراجعته، فاختار – عليه الصلاة والسلام – أن يبين لهن علة ذلك تقديرا منه أنّ تعجبهما واستغرابهما إنما منشأه الجهل بالباعث له على إصدار هذا الحكم، وأن مثل هذا الأسلوب هو الأنجع في رفع الغرابة عنه- الحكم - ودفع تعجب نسائه منه، وقد قيل : إذا عرف السبب بطل العجب.

(1) - أخرجه :أبو داود سليمان بن الأشعث السّجستاني (275هـ) : سنن أبي داود، ترقيم : محمّد محي الدّين عبد الحميد، دار الفكر، ح (3585)،كتاب : اللباس، باب : بَاب فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ(وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ).

- أبو عيسى محمّد بن عيسى بن سورة التّرمذي (279هـ) : سنن الترمذي (الجامع الصّحيح)، ترقيم : الشيخ هشام سمير البخاري، دار إحياء التراث العربي -بيروت- (1415هـ- 1995م)، ح (2778) ،كتاب **:** الأدب، باب : احتجاب النساء. قال أبو عيسى: " هذا حديث حسن صحيح".وصححه ابن حبان . محمد بن حبان بن أحمد التميمي، أبو حاتم البستي (354هـ):صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة- بيروت- ط(2): (1414هـ-1993م) ،ح (5575).

(2) - ابن حبان : الصحيح (387/12).

(3) - النووي : شرح مسلم (96/10).

(4) - ابن حجر : فتح الباري (61/7).

الفرع الرابع : أسلوب الإقناع بالتقابل والتشابه والأضداد.

الحديث الأول :

عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالُوا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- :" يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ : [**أَوَ لَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ، إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةً وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةً، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنْ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ**] . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ : [**أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وِزْرٌ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرًا**].[1]

- قال القاضي: " يحتمل تسميتها صدقة أن لها أجرا كما للصدقة أجر، وأن هذه الطاعات تماثل الصدقات في الأجور، وسماها صدقة على طريق المقابلة وتجنيس الكلام ... إن قولهم: (أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟) ... يحتمل أنه بعد عندهم على ما عهدوه من حكم الشريعة، وتقرر عندهم أن الأجور تكون بقدر المشاق، وهذا مما يدعو إليه الطبع ويستلذه.

ووجه مراجعتهم له - ρ - لا إنكار منهم للوحي، ولكنه يحتمل أن يكون أرادوا أن يبين لهم موضع الحجة، فتبين لهم وقاس القياس المتقدم، وهذا القياس الذي قرر، ضرب من قياس العكس ... مع أنه يحتمل أن يكون – عليه السلام – أراد بها ذكر التشبيه والتقريب إلى أفهامهم فكأنه قال لهم : أليس قد صح في عقولكم أن اللذة بالزنا يتعلق بها الإثم، مع أن ذلك طبيعي، فكذلك لا يبعد أن يؤجروا على فعل ذلك على وجه الحلال وإن كان طبيعيا، وهذا التأويل الثاني إنما يصح في حق من فهم عنه اسبعاد تعلق التكليف بالشهوة لما كانت طبيعية، ولم يتعرض لما سوى ذلك مما يفترق فيه أحكام التكليف"[2].

– قال النووي: " وفي هذا الحديث ... ذكر العالم دليلا لبعض المسائل التي تخفى وتنبيه المفتى على مختصر الأدلة، وجواز سؤال المستفتي عن

(1) - أخرجه :مسلم في صحيحه :ح (1674) ،كتاب : الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف.

(2) - أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي (544هـ): إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق: يحيى اسماعيل ،دار الوفاء- المنصورة-ط(1):(1419هـ-1998م)، (527/3، 527).

بعض ما يخفى من الدليل إذا علم من حال المسئول أنه لا يكره ذلك، ولم يكن فيه سوء أدب "[1].

• هكذا التبس على الصحابة – رضوان الله عليهم – كلام النبي – ρ– واستغربوا مضمونه لمخالفته ما استقر في أذهانهم من مدلول الصدقة وفهم لمعنى الثواب ومقتضاه، ولرفع هذا اللبس وإقناعهم بفحوى حديثه قابل الأمر المستنكر لديهم وقاسه على ضده مما هو معلوم عندهم بالضرورة فألزمهم الحجة بذلك، ودفع بدليل القياس ما استنكرته النفوس .

الحديث الثاني :

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: "إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا . فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ، قَالُوا: مَهْ مَهْ . فَقَالَ: [**ادْنُهْ**]. فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا . قَالَ : فَجَلَسَ . قَالَ : [**أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ ؟**] قَالَ : لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ . قَالَ :[**وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ**]، قَالَ : [**أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ ؟**] قَالَ : لا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ : [**وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ**]. قَالَ : [**أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ**]. قَالَ : لا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ . قَالَ : [**وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ**]. قَالَ : [**أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ**] . قَالَ : لا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ : [**وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ**]. قَالَ: [**أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ**]. قَالَ : لا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ . قَالَ : [**وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ**]. قَالَ : فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ : [**اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ**]. فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ"[2].

• في الوقت الذي ضاقت صدور الجميع بما سمعوا، اتسع صدره الشريف – ρ– وهو الرحمة المهداة لذلك الشاب الذي فقه حكم الزنا وجاء يطلب الرخصة فيه لمّا غلبته نفسه عليه، فلم يتضجر – عليه الصلاة والسلام - من مسألته ولم يزجره، بل راح – صلى الله عليه وسلم – وبكل رفق ولين يقنعه بحجة العقل حيث قابل المشتهى والمقبول لديه بما جبلت النفوس وأجمعت على إنكاره وهو ما كان منه في المحارم وذوي القربى، وخص بالذكر الأقرب فالأقرب منهم استثارة لعاطفة الغيرة عند الشاب على محارمه ولتوثيق وتمكين النكارة من قلبه فتنتقل تلك الغيرة إلى محارم الله . ولما أحس النبي – ρ– وقوع

(1) - النووي : شرح مسلم **(**446/3**).**

(2) - أخرجه :

- أحمد بن حنبل (241هـ) : المسند، دار الفكر.**:** ح (22265).

وصححه أحمد شاكر: (22112/16).

هذه الكلمات في نفس الشاب موقعا إيجابيا، وتأثير حجته فيه تأثيرا حقيقيا أعانه على نفسه بالدعاء له، فقام الشاب من مجلسه – عليه الصلاة والسلام – والزنا أكره شيء إلى نفسه .

الفرع الخامس : أسلوب الإقناع بضرب الأمثال .

الحديث الأول : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ : "[**أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ**] قَالُوا : لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ قَالَ : [**فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا**] ". **(1)**

- قال القاضي عياض: " الدرن: الوسخ، ضربه مثلا لمحو الصلوات الخطايا كما نصه في الحديث نفسه"[(2)].

- قال ابن العربي**:** "وجه التمثيل أن المرء كما يتدنس بالأقذار المحسوسة، والأحوال المشاهدة في بدنه وثيابه، فيطهره الماء الكثير العذب إذا والى استعماله، وواضب على الاغتسال به فكذلك تطهر الصلاة العبد عن أقذار الذنوب حتى لا تبقي له ذنبا إلا أسقطته وكفرته"[(3)].

-قال ابن حجر**:**" وفائدة التمثيل التأكيد، وجعل المعقول كالمحسوس"[(4)].

• مثل النبي – صلى الله عليه وسلم – أثر الصلوات الخمس في محو الخطايا والذنوب في الماء وأثره الفعال في غسل الأوساخ والتخلص من الأدران خاصة مع المواظبة على استعماله، وشبه المحسوس بالمعقول ليكون أبلغ في الإقناع بفضل الصلاة وضرورة آدائها والتزام أوقاتها.

(1) - أخرجه :البخاري في صحيحه : ح (497) كتاب : مواقيت الصلاة، باب : الصلوات الخمس كفارة .

- مسلم في صحيحه :ح (1071) ،كتاب : المساجد ومواضع الصلاة، باب : المشي إلى الصلاة تمحى به الخطايا وترفع به الدرجات

(2) - عياض: إكمال المعلم (645/2).

(3) - ابن العربي المالكي (543هـ): عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، دار الكتب العلمية – بيروت-،(315/10).

(4) - ابن حجر : فتح الباري (296/2).

الحديث الثاني:

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كَنَفَتَهُ فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ مَيِّتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ثُمَّ قَالَ : [**أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ ؟**] فَقَالُوا : مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ ؟ قَالَ **:** [**أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ ؟**] قَالُوا : وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا فِيهِ لِأَنَّهُ

أَسَكُّ فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ**:** [**فَوَاللَّهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ**]" [1].

• شبه النبي – صلى الله عليه وسلم – الدنيا وهوانها على الله بجدي أسك صغير الأذنين ،ميت ملقى في ناحية من نواحي السوق، وهوان هذا الجدي على الناس وزهدهم فيه، إذ ليس لهم فيه ما يرغبهم في اقتنائه ولو بأبخس الأثمان وإن كان حيا، فكذلك حال الدنيا عند الله دنيئة حقيرة، وكذلك يجب أن تكون في عين كل مؤمن، ولترسيخ هذا المعنى في أذهانهم وإقناعهم بهذه الحقيقة مثل صورتها في أذهانهم بما ازدرته واحتقرته أنفسهم واقعا .

الحديث الثالث :

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: " قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- سَبْيٌ فَإِذَا امْرَأَةٌ مِنْ السَّبْيِ قَدْ تَحْلُبُ ثَدْيَهَا تَسْقِي إِذَا وَجَدَتْ صَبِيًّا فِي السَّبْيِ أَخَذَتْهُ فَأَلْصَقَتْهُ بِبَطْنِهَا وَأَرْضَعَتْهُ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: [**أَتُرَوْنَ هَذِهِ طَارِحَةً وَلَدَهَا فِي النَّارِ؟**] قُلْنَا : لا، وَهِيَ تَقْدِرُ عَلَى أَنْ لَا تَطْرَحَهُ. فَقَالَ **:**[**لَلَّهُ أَرْحَمُ بِعِبَادِهِ مِنْ هَذِهِ بِوَلَدِهَا**]. [2]

- قال ابن حجر : " وفيه ضرب المثل بما يدرك بالحواس لما لا يدرك بها لتحصيل معرفة الشيء على وجهه، وإن كان الذي ضرب به المثل لا يحاط بحقيقته لأن رحمة الله لا تدرك بالعقل، ومع ذلك فقربها النبي - صلى

(1) - أخرجه :مسلم في صحيحه :ح (5257) ،كتاب : الزهد والرقائق ، باب : - لم يترجم للباب -.

(2) - أخرجه :البخاري في صحيحه : ح (5540) كتاب : الأدب، باب : رحمة الولد وتقبيله ومعانقته.

- مسلم في صحيحه :ح (4947) ،كتاب : التوبة، باب : في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه

الله عليه وسلم- للسامعين بحال المرأة المذكورة "[1].

• إن رحمة الله – عز وجل – أمر واقع يشهد له كل ما في الكون، وقد أراد – صلى الله عليه وسلم – أن يؤكد ذلك في نفوس أصحابه، ويرسخه في أعماقهم خالصا لايشوبه شك أو ريب، فاستثمر لذلك موقف تلك المرأة التي شغلها فقد ولدها الرضيع وفراقه عما ابتليت به من السبي، وتلهفها إلى لقائه وضمه ثانية إلى صدرها، فراحت تتفقده بين جميع الرضع ومصابي الحرب.

هذه الأم التي كلها نبض بمشاعر الأمومة من حب ورحمة وشفقة وخوف لا يمكن أن تورد فلذة كبدها موارد الهلاك، ولا أن ترضى له النصب والقتر والعذاب، وكذلك الله لايرضى لعباده ذلك . وكأنه – صلى الله عليه وسلم – أراد أن يقول : " لئن كان هذا أثر جزء من ذلك الجزء من رحمة الله الذي قسمه بين الخلق فكيف برحمة أرحم الراحمين ".

الفرع السادس : أسلوب الإقناع بتقديم الدليل والبرهان.

الحديث الأول :

عَنْ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ " أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **قَالَ : [أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى رِجْلَيْهِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ].**

قَالَ قَتَادَةُ بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا "[2].

- قال ابن حجر: " قوله [**أليس الذي أمشاه** إلخ] ظاهر في أن المراد بالمشي حقيقته فلذلك استغربوه حتى سألوا عن كيفيته "[3].

- قال الغزالي: " فى طبع الآدمى إنكار كل ما لم يأنس به ولو لم يشاهد الإنسان الحية وهى تمشى على بطنها كالبرق الخاطف لأنكر تصور المشى على غير رجل والمشى بالرجل أيضا مستبعد عند من لم يشاهد ذلك فإياك أن تنكر شيئا من عجائب يوم القيامة لمخالفته قياس ما فى الدنيا فإنك لو لم تكن قد شاهدت

(1) - ابن حجر : فتح الباري (131/17).

(2) - أخرجه :- البخاري في صحيحه : ح (4388) كتاب : تفسير القرآن، باب : قَوْلِهِ (الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَى وُجُوهِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا).

- مسلم في صحيحه :ح (5020) ،كتاب : صفة القيامة والجنة والنار، باب : يحشر الكافر على وجهه .

(3) - ابن حجر : فتح الباري (368/18).

عجائب الدنيا ثم عرضت عليك قبل المشاهدة لكنت أشد إنكارا لها "[1].

- قال ابن حجر: " والحكمة في حشر الكافر على وجهه أنه عوقب على عدم السجود لله في الدنيا بأن يسحب على وجهه في القيامة إظهارا لهوانه بحيث صار وجهه مكان يده ورجله في التوقي عن المؤذيات" [2].

• استدل النبي – صلى الله عليه وسلم – لرفع الغرابة عما أخبر به، وتقريبه للعقول حتى تدركه، بقدرة الله - عز وجل – على خلق الإنسان على الهيئة التي هو عليها في الدنيا ،وتقديره القدمين وسيلة للمشي فهذه الأخيرة تسخير من الله بقدرة الله، ولما كان الأمر في الدنيا يرجع إلى ذلك فلا غرابة أن يكون في الآخرة على وجه آخر يقدره الله بقدرته وفق ما يختاره ويرضاه . فبرهن على إمكانية الثانية بقدرة الله على إحداث الأولى وفي ذلك الحجة البالغة، ولذلك عقب راوي الحديث قتادة عليه، فقال : " بلى، وعزة ربنا ". أي وعظمته وجلاله.

الحديث الثاني:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : " أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ وَإِنِّي أَنْكَرْتُهُ . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- : [**هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟**] قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : **[فَمَا أَلْوَانُهَا ؟**]قَالَ: حُمْرٌ. قَالَ: [**هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ ؟**] قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا . قَالَ: [**فَأَنَّى تُرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟**] قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عِرْقٌ نَزَعَهَا . قَالَ : [**وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ**] وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الِانْتِفَاءِ مِنْهُ". [3]

- قال ابن بطال: " شبه له ما أنكر من لون الغلام بما عرف فى نتاج الإبل ... فأبان له - صلى الله عليه وسلم - بما يعرف أن الإبل الحمر تنتج الأورق أن كذلك المرأة البيضاء تلد الأسود "[4].

---

(1) - محمد بن محمد الغزالي أبو حامد : إحياء علوم الدين، دار المعرفة – بيروت-، (514/4).

(2) - ابن حجر : فتح الباري (368/18).

(3) - أخرجه :

- البخاري في صحيحه : ح (6770) كتاب : الاعتصام بالكتاب والسنة، باب : من شبه أصلا معلوما بأصل مبين قد بين الله حكمهما ليفهم السائل .

- مسلم في صحيحه :ح (2756) ،كتاب : اللعان، باب :لم يترجم للباب .

(4) - أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال القرطبي: شرح صحيح البخارى، تحقيق:أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد – السعودية- ط(2):(1423هـ-2003م)، (361/10).

- قال ابن القيم: " وتأمل قوله للرجل الذي استفتاه عن امرأته وقد ولدت غلاما أسود فأنكر ذلك فقال له النبي : [**ألك إبل ؟**] ... كيف تضمن إلغاء هذا الوصف الذي لا تأثير له في الحكم وهو مجرد اللون ومخالفة الولد للأبوين فيه وإن مثل هذا لا يوجب ريبة وأن نظيره في المخلوقات مشاهد بالحس والله تعالى خالق الإبل وخالق بنى آدم وهو الخلاق العليم، فكما أن الجمل الأورق قد يتولد من بين أبوين أسودين فكذلك الولد الأسود قد يتولد من بين أبوين أبيضين، وإن ما جوز به من سبب ذلك في الإبل هو بعينه قائم في بنى آدم. فهذا من أصح المناظرات والإرشاد إلى اعتبار ما يجب من الأوصاف وإلغاء ما يجب إلغاؤه منها وإن حكم الشيء حكم نظيره [(1)].

-قال النووي:" وفيه إثبات القياس والاعتبار بالأشباه، وضرب الأمثال"[(2)].

• أورثت صفات الطفل المخالفة لما كان عليه والده شكا لدى هذا الأخير في نسبته إليه، حيث استغرب واستنكر أن يكون من صلبه من ليس على صفاته، ولدفع هذه الشبهة عنه، وإقناعه بخلاف اعتقاده استدل – صلى الله عليه وسلم – بحقيقة مايعلمه هذا الأعرابي من أمر الإبل، وجواز وقوع مثل ذلك فيها وقيام العلة لذلك، وهي وجود أصل مماثل اجتذبه إليه، وإذا تقرر ذلك في الإبل فما الذي يمنع أن يكون في البشر ؟ فبرهن – صلى الله عليه وسلم – على وقوع ما أنكره الرجل في الإنسان بما هو حاصل ومشاهد في الأنعام .

وقد مثل – عليه الصلاة والسلام – بالإبل لملاءمة مثل هذا الخطاب حال السائل الذي كان أعرابيا عارفا بأمور الإبل كثير المخالطة لها .

الفرع السابع : أسلوب الإقناع باستعمال العاطفة.

عن أنس بن مالك -رضي الله عنه- قال : " لما كان يوم حنين أقبلت هوازن وغطفان وغيرهم بنعمهم وذراريهم ومع النبي -صلى الله عليه وسلم- عشرة آلاف ومن الطلقاء، فأدبروا عنه حتى بقي وحده فنادى يومئذ نداءين لم يخلط بينهما، التفت عن يمينه، فقال: يا معشر الأنصار! قالوا : لبيك يا رسول الله أبشر نحن معك . ثم التفت عن يساره، فقال : يا معشر الأنصار! قالوا : لبيك يا رسول الله أبشر نحن معك . وهو على بغلة بيضاء فنزل، فقال : [**أنا عبد الله**

(1) - محمد ابن أبي بكر ابن القيم أبو عبد الله: بدائع الفوائد، تحقيق : هشام عبد العزيز عطا/أشرف أحمد، مكتبة نزار مصطفى الباز – مكة المكرمة- ط(1):(1416هـ-1996م)، (941/4).

(2) - النووي : شرح مسلم (269/5).

ورسوله] . فانهزم المشركون، فأصاب يومئذ غنائم كثيرة، فقسم في المهاجرين والطلقاء، ولم يعط الأنصار شيئا، فقالت الأنصار: إذا كانت شديدة فنحن ندعى، ويعطى الغنيمة غيرنا. فبلغه ذلك فجمعهم في قبة، فقال : [**يا معشر الأنصار ما حديث بلغني عنكم؟**] فسكتوا، فقال : [**يا معشر الأنصار ألا ترضون أن يذهب الناس بالدنيا وتذهبون برسول الله تحوزونه إلى بيوتكم ؟**] قالوا :بلى. فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-:[**لو سلك الناس واديا وسلكت الأنصار شعبا لأخذت شعب الأنصار**]" [(1)].

وفي رواية عبد الله بن زيد بن عاصم قال : " لما أفاء الله على رسوله -صلى الله عليه وسلم- يوم حنين قسم في الناس في المؤلفة قلوبهم، ولم يعط الأنصار شيئا، فكأنهم وجدوا إذ لم يصبهم ما أصاب الناس. فخطبهم فقال : **يا معشر الأنصار ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بي وكنتم متفرقين فألفكم الله بي وعالة فأغناكم الله بي**] كلما قال شيئا قالوا : الله ورسوله أمن . قال : [**ما يمنعكم أن تجيبوا رسول الله - صلى الله عليه وسلم** -] .قال :كلما قال شيئا، قالوا : الله ورسوله أمن . قال : [**لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا، أترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير وتذهبون بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى رحالكم لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ولو سلك الناس واديا وشعبا لسلكت وادي الأنصار وشعبها الأنصار شعار والناس دثار إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض**]" [(2)].

قال ابن حجر : " قد رتب- صلى الله عليه وسلم- ما من الله عليهم على يده من النعم ترتيبا بالغا فبدأ بنعمة الإيمان التي لا يوازيها شيء من أمر الدنيا، وثنى بنعمة الألفة وهي أعظم من نعمة المال لأن الأموال تبذل في تحصيلها وقد لا تحصل، وقد كانت الأنصار قبل الهجرة في غاية التنافر والتقاطع لما وقع بينهم من حرب بعاث وغيرها كما تقدم في أول الهجرة، فزال ذلك كله بالإسلام ... وإنما قال -صلى الله عليه وسلم- ذلك- [**لو شئتم قلتم جئتنا كذا وكذا**]- تواضعا منه وإنصافا، وإلا ففي الحقيقة الحجة البالغة والمنة الظاهرة في جميع ذلك له عليهم، فإنه لولا هجرته إليهم وسكناه عندهم لما كان بينهم وبين غيرهم

---

(1) - أخرجه :البخاري في صحيحه:ح(3992) ،كتاب: المغازي، باب: غزوة الطائف.
- مسلم في صحيحه :ح (1756) ،كتاب: الزكاة، باب : إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام.
(2) - أخرجها :
- البخاري في صحيحه:ح(3985) ،كتاب : المغازي، باب : غزوة الطائف.
- مسلم في صحيحه :ح (1758) ،كتاب : الزكاة، باب : إعطاء المؤلفة قلوبهم على الإسلام .

فرق، وقد نبه على ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم " ألا ترضون إلخ " فنبههم على ما غفلوا عنه من عظيم ما اختصوا به منه بالنسبة إلى ما حصل عليه غيرهم من عرض الدنيا الفانية ... قال ابن القيم : ... وأما قصة الأنصار وقول من قال منهم فقد اعتذر رؤساؤهم بأن ذلك كان من بعض أتباعهم، ولما شرح لهم -صلى الله عليه وسلم- ما خفي عليهم من الحكمة فيما صنع رجعوا مذعنين ورأوا أن الغنيمة العظمى ما حصل لهم من عود رسول الله إلى بلادهم، فسُلوا عن الشاة والبعير، والسبايا من الأنثى والصغير، بما حازوه من الفوز العظيم، ومجاورة النبي الكريم لهم حيا وميتا . وهذا دأب الحكيم يعطي كل أحد ما يناسبه ... وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم إقامة الحجة على الخصم وإفحامه بالحق عند الحاجة إليه ...وفيه تسلية من فاته شيء من الدنيا مما حصل له من ثواب الآخرة "[1].

• هكذا استثمر النبي – صلى الله عليه وسلم – الرصيد الإيماني للأنصار ووظف حبهم الشديد له – عليه الصلاة والسلام – في إقناعهم، وتليين موقفهم، واستطابة نفوسهم. حيث خاطب منهم مشاعرهم وتقواهم معتمدا بذلك على الجانب العاطفي لديهم، وهو أسلوب فعال في التأثير والإقناع بدليل النفاذ الفوري لذلك الخطاب إلى وجدانهم فكان أن " بكى القوم حتى أخضلوا لحاهم، وقالوا : رضينا برسول الله قسما وحظا ". كما جاء في بعض الروايات .

(1) - ابن حجر : فتح الباري (139/12).

الخـاتمـة :

بعد رحلتي مع هذا البحث .. تمكّنت - بعون الله وتوفيقه - من الوصول إلى نتائج عامّة .. أوجزها في النقاط الآتيـة :

1/ اعتمد الرسول الأكرم في إقناع غيره أسلوب قوة وحسن البيان، فحكم بالظاهر لبلاغة حجة الخصم وأوكل باطنه إلى ربه، فكان من أقواله – عليه السلام - : [فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض]، [إن من البيان لسحرا] ... فتقرر أن البيان في الكلام من أعظم وسائل الإقناع .

2/ اعتمد الرسول الأكرم في إقناع غيره أسلوب السلوك والقدوة فربط بين القول والفعل ليكون " أسوة حسنة لغيره " وفض بذلك النزاع بينه وبين أصحابه يوم الحديبية، كما أبطل شفعة إسقاط الحدود في أمر المرأة المخزومية، ... وفي هذا دليل واضح على مدى تأثير هذا الأخير وفعاليته في الإقناع .

3/ اعتمد الرسول الأكرم في إقناع غيره أسلوب بيان العلة والسبب، فأجاب على من اعترض على خبره من الصحابيات بكشف سر نقصان العقل والدين عند النساء، وسر الاحتجاب من العميان .. فسلمن بحكمه وخبره – عليه الصلاة والسلام -، وهذه الثمرة لمن لاح له السبب، واتضحت له العلة .

4/ اعتمد الرسول الأكرم في إقناع الغير أسلوب التقابل والتشابه والأضداد، فرفع اللبس عند أصحابه في العديد من المواقف بمقابلة الأمور، وقياسها على أضدادها، كما في قوله : [وفي بضع أحدكم صدقة]، وجوابه للشاب الذي طلب منه الإذن في الزنا ... فدفع بهذا الأسلوب ما رفضته الطباع واستنكرته النفوس .

5/ اعتمد الرسول الأكرم في إقناع الغير أسلوب ضرب الأمثال الذي فائدته التمثيل والتأكيد، وجعل المعقول كالمحسوس، كما في بيانه لفضل الوضوء، وهوان الدنيا على الله .

6/ اعتمد الرسول الأكرم في إقناع الغير أسلوب الدليل والبرهان فاستدل لإمكانية الحشر على الوجه، ومجيء الولد على خلاف صفات والده، بقدرة الله على الخلق وبما هو حاصل ومشاهد في واقع الناس.

7/ اعتمد الرسول الأكرم في إقناع الغير أسلوب العاطفة حيث استثمر – صلى الله عليه وسلم – العمق الإيماني والبعد العاطفي في علاقة الأنصار به لإقناعهم باختياراته، ولتطييب نفوسهم وإذهاب غيظهم . وهو أسلوب غاية في الإيجابية لتأثيره في العمق والوجدان .

وختـاما أجمـل فـأقول:

•كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يراعي أحوال وأنماط من يريد إقناعهم، لما لذلك من أهمية في عملية الاتصال الإقناعي، وهذا من كمال حكمته – عليه الصلاة والسلام - .

•بتأمل هذه الأساليب يمكن القول أن المفعل الأساس لعملية الإقناع هو الحوار، ذلك أنه وإن تعددت أساليبه – صلى الله عليه وسلم - في إقناع الغير، فإنه في جميعها كان يحاورهم ويتدرج معهم حتى ينتهي بهم إلى قبول مضمون رسالته الإقناعية .

- وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين –